

سياسة لطلاب الطب / المقيمين المصابين بالعدوى المنقولة بالدم

تتعلق هذه السياسة بطلاب الطب والمقيمين في كلية الطب بالجامعة الأردنية، المصابين بمرض واحد أو أكثر من الأمراض المنقولة بالدم.

مسيبات الأمراض تشمل ، على سبيل المثال لا الحصر ، فيروس التهاب الكبد الوبائي والذين لديهم أجسام مضادة إيجابية (HCV) ؛ فيروس التهاب الكبد الوبائي الفيروسي والذي يكون مضاد السطح إيجابيا (HBV) ؛ أو فيروس نقص المناعة (HIV).

الفحوصات المخبرية و اللقاحات

- يتم تعليم جميع الطلاب على معايير الاحتياطات العالمية كما يتم تقديم لقاح التهاب الكبد ب للطلاب.
- لا يجوز رفض أي طالب أو مقيم في كلية الطب أو برامج الإقامة على أساس الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية ، HBV ، أو HCV .
- التقييم لقبول الطالب والاستمرار في البرامج سوف تركز على ما إذا كان الفرد في حالته الصحية الحالية قادرًا على النجاح بإكمال العناصر الأساسية للبرنامج التعليمي.

- الفحص الروتيني للطلاب بفيروس HBV و HCV و HIV مطلوب قبل الدخول السنوات السريرية واي طالب مهدد بالعدوى بسبب السلوكيات خارج الجامعة يجب عليه اجراء الاختبارات المناسبة بشكل دوري و أخذ المشورة من خلال الطبيب الشخصي.
- تقع على عاتق طالب الطب أو المقيم المشتبه في أنه قد يكون عرضة لخطر الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية أو فيروس التهاب الكبد الوبائي أو فيروس التهاب الكبد الوبائي C تكرار الفحوصات والتأكد من حالته المصلية.

الإبلاغ والسرية

- طلاب الطب أو المقيمين المصابون بفيروس التهاب الكبد الوبائي (HAV) أو فيروس التهاب الكبد (HBV) أو فيروس نقص المناعة البشرية (HIV) لديهم المسؤولية المهنية للإبلاغ عن حالتهم إلى مكتب العميد في كلية الطب. عدم تقديم تقرير للحالة قد يستوجب اتخاذ إجراءات تأديبية.
- قد تحتوي المواقع السريرية التي يتدرب فيها الطلاب والمقيمون أيضًا على متطلبات خاصة للإبلاغ عن أي حالة مرضية اعتمادا على الإجراءات والأنشطة التي يتعين القيام بها من قبل طالب الطب أو المقيم.
- إذا شعر العميد أن هناك حاجة إلى إعلام الآخرين ، فسوف يعمل مع طالب بطريقة سرية لتشجيع الطالب على إبلاغ هذا الشخص أو المكتب. إذا كان الطالب المصاب بفيروس نقص المناعة البشرية / الإيدز ولا مانع من الإفصاح عن حالة الطالب الصحية للآخرين ، اذا رغب بذلك.
- بما أن فيروس نقص المناعة البشرية ، HBV من الأمراض الواجب الإبلاغ عنها ، يجب على العميد الإبلاغ عن مرض الإيدز وزارة الصحة عندما تصل القضية إلى علمه.

أجراءات التعرض

- يجب اعتماد الاحتياطات العالمية (إرشادات السلامة للتعامل مع الدم وسوائل الجسم) دائما.

- سيتم إجراء جميع التسهيلات اللازمة لمواصلة الدراسة لأي من الطلاب الذين أثبتوا نتائج إيجابية لأي من مسببات الأمراض المنقولة بالدم.
- سيتم استشارة أخصائي أمراض العدوى والعميد فيما يتعلق بالإجراءات والسلوكيات المناسبة.
- الطلاب والمقيمون الذين يرغبون في تنفيذ الإجراءات الاحترازية للتعرض في موقع سريري كجزء من التعليم والتدريب يجب أن يمتثلوا لمتطلبات السرية ومكافحة العدوى في هذا الموقع.
- يحدد العميد أي قيود محتملة في الأنشطة التي قد تعرض الطلاب إلى فيروس نقص المناعة البشرية ، التهاب الكبد B ، التهاب الكبد الوبائي (سي) أو أي مرض آخر ينقله الدم ، أو يعرض صحة الطالب للخطر ، .
- يجب أن تحافظ العمادة على السرية فيما يتعلق بأصابة أي طالب بأمراض المنقولة بالدم إلى الحد الذي ينص عليه القانون.
- الخيار الذي قد يحافظ على سرية أكبر للطلاب أو المقيم هو إعادة هيكلة المرحلة السريرية لتجنب المشاركة في أي عمل قد يتسبب بنقل المرض. سيعمل مكتب العميد مع الطالب المتضرر أو المقيم والموقع (المواقع) السريرية للمساعدة في تشكيل التجربة التعليمية المناسبة.
- في حالة وجود انتقال لمسببات الأمراض المنقولة بالدم من الطالب امشارك في إجراء العملية الى المريض، قد عميد الشروع في "نظرة العودة" للتحقيق. وسيتم تقديم المرضى لاختبارات الدم اللازمة ، وتقديم المشورة والتقييم الطبي. يتم النظر في الحالات على أساس فردي.

سياسة الاستشارة:

تعترف كلية الطب بحق اي فرد مصاب بالتهاب الكبد الفيروسي

HBV و / أو فيروس نقص المناعة البشرية بممارسة الطب وممارسة العديد من التخصصات مع مراعاة عدم تداخلها مع قيود محددة للمرض.

ستقدم الكلية المساعدة لأي طالب مصاب بهذه الأمراض لإكمال متطلبات دراسته ولكن مع الاعتبارات التي يعتقد انها

مناسبة لظروف كل حالة على حدة.